

Distr.: Limited  
23 April 2024  
Arabic  
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية  
اللجنة الفرعية القانونية  
الدورة الثالثة والستون  
فيينا، 15-26 نيسان/أبريل 2024

## مشروع التقرير

إضافة

### تاسعا - تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي

- 1- عملا بقرار الجمعية العامة 72/78 نظرت اللجنة الفرعية في البند 11 من جدول الأعمال المعنون: "تبادل عام للمعلومات بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي"، كموضوع/بند منفرد للمناقشة.
- 2- وتكلم في إطار البند 11 من جدول الأعمال ممثلو كل من إندونيسيا وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) والمكسيك والهند. وألقى ممثل باكستان كلمة نيابة عن مجموعة الـ77 والصين. وأثناء التبادل العام للآراء، ألقى ممثلو دول أعضاء أخرى كلمات تتعلق بهذا البند.
- 3- وعُرضت على اللجنة الفرعية ورقة اجتماع بعنوان "خلاصة وافية للآليات المعتمدة بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي: تقارير مقدمة من الاتحاد الروسي والأرجنتين وأستراليا والبرازيل وسلوفاكيا وغانا والمغرب" (A/AC.105/C.2/2024/CRP.6).
- 4- وأحاطت اللجنة الفرعية علما بالخلاصة الوافية للآليات التي اعتمدها الدول والمنظمات الدولية بشأن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي، وهي متاحة على صفحة مخصصة لهذا الغرض على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي، وشجعت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء في اللجنة والمنظمات الحكومية الدولية التي تتمتع بمركز مراقب دائم لدى اللجنة على مواصلة تشارك المعلومات بشأن ممارساتها فيما يتعلق بصكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي.



- 5- وأشارت اللجنة الفرعية إلى أن صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي تكمل معاهدات الأمم المتحدة القائمة بشأن الفضاء الخارجي وتدعمها، وأنها آليات هامة لزيادة تعزيز سلامة أنشطة الفضاء الخارجي وأمنها واستدامتها.
- 6- ولاحظت اللجنة الفرعية أن بعض الدول تنفذ صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا المعنية بالفضاء الخارجي من خلال تشريعاتها الوطنية، وأن من المهم في هذا الصدد زيادة جهود بناء القدرات.
- 7- وأشارت بعض الوفود إلى قرار الجمعية العامة 1721 ألف وباء (د-16) بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وإعلان المبادئ القانونية المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه (قرار الجمعية العامة 1962 (د-18))، وشجعت الدول التي تطلق أجساما مدارية على تقديم معلومات عن تلك الأجسام إلى الأمين العام للأمم المتحدة والنظر في إنشاء سجل وطني لغرض تبادل المعلومات عن الأجسام الفضائية، حسب الاقتضاء.
- 8- وأشارت بعض الوفود إلى المبادئ المتعلقة باستشعار الأرض عن بعد من الفضاء الخارجي، وأبرزت أهمية العمل على إتاحة بيانات الاستشعار عن بعد من دون تمييز، نظرا لأهمية تلك البيانات من أجل التنمية المستدامة وتعزيزها الشفافية والثقة بين الدول.
- 9- وأشارت بعض الوفود إلى الإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصالحها، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية، ورأت أنه صك هام في سبيل تعزيز التعاون الدولي بهدف تعظيم فوائد استخدام التطبيقات الفضائية لصالح جميع الدول، وسلطت الضوء على الدعوة الموجهة في الإعلان إلى جميع الدول المرتادة للفضاء إلى المساهمة في تشجيع التعاون الدولي وتعزيزه على أساس عادل. ورأت تلك الوفود أيضا أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لمصالح البلدان النامية، وأنه ينبغي تعزيز دور اللجنة بوصفها المحفل الرئيسي لتبادل المعلومات في مجال التعاون الدولي.
- 10- ورأت بعض الوفود أنه ينبغي تنفيذ صكوك الأمم المتحدة غير الملزمة قانونا تنفيذًا فعالًا، وأنه ينبغي ضمان الامتثال لها لأنها تؤدي دورًا أساسيًا في تعزيز التعاون وتشجيع الممارسات الجيدة.
- 11- ورئي أن من المهم زيادة التفاعل مع اللجنة الفرعية العلمية والتقنية والنهوض بجهود وضع صكوك دولية ملزمة تتناول المسائل الحاسمة المتصلة بالأنشطة الفضائية. ورأي الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضا أن من الضروري مراجعة وتحديث معاهدات الأمم المتحدة الخمس المتعلقة بالفضاء الخارجي، بغية تعزيز المبادئ التوجيهية التي تحكم الأنشطة الفضائية للدول، لا سيما استخدامها في الأغراض السلمية والمساواة في الوصول إلى الفضاء الخارجي من دون تمييز.
- 12- ورئي أن تعديل معاهدات الأمم المتحدة القائمة بشأن الفضاء الخارجي يمكن أن يخل بالمبادئ الواردة فيها، وأن الصكوك غير الملزمة قانونا توفر إرشادات بشأن الممارسات الجيدة وتسهم إسهاما ذا شأن في تعزيز التعاون الدولي في الأنشطة الفضائية.
- 13- ورئي أن المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والمبادئ التوجيهية للجنة بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/74/20)، المرفق الثاني) من الصكوك غير الملزمة قانونا المهمة للغاية بهدف ضمان الاستخدام الآمن والمستدام للفضاء الخارجي. ورأي الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضا أن التغيرات في البيئة الفضائية تتطلب تنقيح وتحديث المبادئ التوجيهية، وخصوصا في ضوء ازدياد حركة الإطلاق، وتواتر عمليات العودة إلى الغلاف الجوي، وانتشار التشكيلات الساتلية الكبيرة والسواتل الصغيرة، وأن تزايد الاهتمام باستكشاف المريخ والقمر يستدعي النظر في وضع صكوك تتضمن قواعد لتنظيم الفضاء السحيق.

14- ورئي أنه ينبغي، فيما يتعلق بالمبادئ المتعلقة باستشعار الأرض عن بعد من الفضاء الخارجي، منح الدولة المستشعرة معاملة تفضيلية في الوصول إلى البيانات. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضا أن استعمال ترددات الطيف في الاستشعار عن بعد ينبغي أن يحظى بالأولوية من أجل التنمية الوطنية والمصلحة العامة.

---